

جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
قطاع المعاملات التجارية
إعلان رقم ٨ لسنة ٢٠١٧

بشأن مد فترة تطبيق الرسوم المؤقتة لمكافحة الإغراق على الواردات المغرقة من صنف حديد التسليح (أسياخ ولفائف وقضبان وعيidan) المصدرة من أو ذات منشأ الصين وتركيا وأوكرانيا

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومي من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاتها، ويشار إليها فيما بعد بـ "اللائحة"؛ ووفقاً لأحكام المادة (١٠) من اللائحة، وافق السيد المهندس وزير التجارة والصناعة على مد فترة تطبيق رسوم مكافحة الإغراق المؤقتة على الواردات من صنف حديد التسليح (أسياخ ولفائف وقضبان وعيidan) المصدرة من أو ذات منشأ الصين وتركيا وأوكرانيا، وأصدر القرار الوزاري رقم ١٢٥٤ بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٤ المنصور بالواقع المصرية بالعدد رقم ٢١٦ (تابع) بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٦ بمد فترة تطبيق رسوم مكافحة الإغراق المؤقتة على الواردات من الصنف المشار إليه بعليه.

أولاً - الإجراءات :

سبق أن أصدر السيد المهندس وزير التجارة والصناعة القرار الوزاري رقم ٨٧٤ لسنة ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/٦/٢٣ بشأن فرض رسوم مؤقتة لمكافحة الإغراق على الواردات من صنف حديد التسليح (أسياخ ولفائف وقضبان وعيidan) المصدرة من أو ذات منشأ الصين وتركيا وأوكرانيا لمدة أربعة أشهر، يعمل به من تاريخ نشره بالواقع المصرية والذي تم في ٢٠١٧/٦/٧ بالعدد رقم ١٣١ (تابع) بتاريخ ٢٠١٧/٦/٧

وفقاً لأحكام المادة (٦-٦) من اتفاق مكافحة الإغراق تم إجراء زيارات تحقق ميدانية للشركات المتعاونة في التحقيق بكلٌ من تركيا وأوكرانيا .

وفقاً لأحكام المادة (٤-٧) من اتفاق مكافحة الإغراق ، وبناءً على الطلبات المقدمة من عدد من مصدرين يمثلون نسبة مئوية كبيرة من تجارة المنتج محل التحقيق لمصر خلال فترة التحقيق تم مد العمل بالقرار الوزاري رقم ٨٧٤ لسنة ٢٠١٧ المشار إليه لمدة شهرين .

تم العرض على اللجنة الاستشارية بتاريخ ٢٠١٧/٩/١٨ حيث وافقت على ما عرضه قطاع المعالجات التجارية وقامت برفع توصيتها للسيد وزير التجارة والصناعة لمد فترة تطبيق الرسوم المؤقتة لمكافحة الإغراق على الواردات المغرقة من صنف حديد التسليح (أسياخ ولفائف وقضبان وعيدان) المصدرة من أو ذات منشأ الصين وتركيا وأوكرانيا لمدة شهرين .

ثانياً - المنتج المعنى والمنتج المثيل :

صنف حديد التسليح (أسياخ ولفائف وقضبان وعيدان) المصدرة من أو ذات منشأ الصين وتركيا وأوكرانيا والتي تندرج تحت البند الجمركي ١٣، ١٤، ٧٢، ٧٢، وتوصلت سلطة التحقيق إلى أن المنتج الذي تقوم الصناعة المحلية بإنتاجه يعد منتجًا مثيلاً للمنتج المصدر من أو ذات منشأ الصين وتركيا وأوكرانيا من حيث الخصائص المادية والمواصفات وقنوات التوزيع والاستخدامات النهائية وكل منها يعتبر بديلاً للأخر ويحل محله في الاستخدام وفقاً لأحكام المادة (٦-٦) من اتفاق مكافحة الإغراق .

ثالثاً - مد الرسوم المؤقتة لمكافحة الإغراق ومدة سريانها :

تقرر مد فترة تطبيق رسوم مكافحة الإغراق المؤقتة على الواردات من صنف حديد التسليح (أسياخ ولفائف وقضبان وعيدان) المصدرة من أو ذات منشأ الصين وتركيا وأوكرانيا بموجب القرار الوزاري رقم ١٢٥٤ لسنة ٢٠١٧ المنشور بالواقع المصرية بالعدد رقم ٢٦٦ (تابع) بتاريخ ٢٠١٧/٩/٢٦ ، ويستمر فرض الرسوم المشار إليها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ انتهاء القرار رقم ٨٧٤ لسنة ٢٠١٧

عنوان المراسلة :

وزارة التجارة والصناعة

قطاع المعالجات التجارية

أبراج وزارة المالية

البرج السادس - الدور التاسع

القاهرة ١١٤٧١

ش امتداد رمسيس - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية .

عنابة الأستاذ / إبراهيم السجيني

رئيس قطاع المعالجات التجارية .

تلفون : .. ٢٠٢ - ٢٣٤٢٤٧٩

فاكس : .. ٢٠٢ - ٢٣٤٢٠٧٨٤

بريد إلكتروني : ITPD@tas.gov.eg

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزي فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٦

١٤٠٨ - ٢٠١٧/٩/٢٧ - ٢٠١٧/٢٥٣٣٥